

CEASEFIRE
centre for civilian rights

minority
rights
group
international

حماية المدنيين في معركة الموصل:
الأولويات الضرورية

© مركز سيسفاير لحقوق المدنيين ومجموعة حقوق الأقليات الدولية، أكتوبر 2016

تم إصدار هذا التقرير كجزء من مشروع سيسفاير، وهو برنامج يستمر لعدة سنوات بدعم من الاتحاد الأوروبي يهدف إلى تنفيذ منظومة مراقبة يقودها مواطنون مدنيون لرصد انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، مع التركيز بالأخص على حقوق المدنيين المعرضين للخطر، مثل النساء المستضعفات والأفراد المهجرين داخلياً ومن هم بدون جنسية والأقليات العرقية أو الدينية، وكذلك من أجل تقييم إمكانية تعميم هذا النوع من الرصد والمراقبة ليشمل مناح ومجالات أخرى في البلاد.

تم إصدار هذا التقرير بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، وذلك على مسؤولية الناشرين دون غيرهم، ولا يمكن تحت أي حال من الأحوال اعتبار كون محتوياته تعكس الموقف الرسمي للاتحاد الأوروبي.



تعليق على الصورة

الموصل، العراق، 19 أكتوبر 2016: يتصاعد الدخان من بلدة بعشيق في أعقاب ضربة جوية شنها التحالف الدولي أثناء عملية استعادة مدينة الموصل العراقية من سيطرة داعش.
©فرحات جهان باناه/وكالة أنادولو/صور جيتي



مركز سيسفاير لحقوق المدنيين

يُعد مركز سيسفاير لحقوق المدنيين بمثابة مبادرة جديدة تهدف إلى تطوير "مراقبة يقودها المواطنون" لرصد انتهاكات القانون الإنساني الدولي أو قوانين حقوق الإنسان، ولمساءلة المسؤولين عن تلك الانتهاكات قانونياً وسياسياً ولتطوير ممارسة حقوق المدنيين. ويُعد مركز سيسفاير لحقوق المدنيين مؤسسة خيرية مُسجلة وشركة محدودة تم تأسيسها وفق القوانين المعمول بها في إنجلترا - مؤسسة خيرية رقم 1160083 - شركة رقم 9069133.

مجموعة حقوق الأقليات الدولية

مجموعة حقوق الأقليات الدولية هي منظمة غير حكومية تعمل على تأمين حقوق الأقليات العرقية والدينية واللغوية وحقوق السكان الأصليين حول العالم، ولتشجيع التعاون والتفاهم بين المجتمعات. تعمل المجموعة مع أكثر من 150 منظمة شريكة في ما يقرب من 50 دولة، وتتمتع بوضع استشاري لدى مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك كمرقب لدى المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. المجموعة مُسجلة كمنظمة خيرية وكشركة محدودة وفق القوانين المعمول بها في إنجلترا - مؤسسة خيرية رقم 282305 - شركة رقم 1544957.

تأليف: ملك لاتيما، ميريام بوتيك وميس الجبوري

تم تصميم التقرير بواسطة ستاشا سوكيتش

يجوز نسخ المواد التي يحتويها هذا الإصدار لأغراض التدريس وليس لأية أغراض تجارية من أي نوع. ولا يجوز نسخ أي جزء من أجزاء هذا التقرير بأي شكلٍ من الأشكال للأغراض التجارية وذلك دون الموافقة المسبقة الصريحة من أصحاب حقوق الطبع. الصادر في أكتوبر 2016 وقد تمت طباعته في المملكة المتحدة باستخدام ورق مُعاد تدويره.

حماية المدنيين في معركة الموصل: الأولويات الضرورية

مقدمة

وتعتمد هذه الإحاطة على مثل هذه السوابق الأخيرة لتحديد المخاطر الحرجة على المدنيين في الموصل والمناطق المحيطة بها من نيوى والأولويات المقابلة لحماية المدنيين. ويدعو إلى نظام فعال من المسؤولية والمساءلة عبر أطراف النزاع لضمان الالتزام بمعايير القانون الدولي الإنساني (IHL) والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الحكومة العراقية وأعضاء التحالف الدولي، داعش وغيرها من الجهات الفاعلة غير الحكومية، ملزمة بأحكام اتفاقيات جنيف لعام 1949، بما في ذلك المادة 3 المشتركة بينها بشأن النزاعات التي ليس لها طابع دولي، أدوات القانون الدولي الإنساني ذات الصلة، والقانون الدولي الإنساني العرفي. بينما توجه هذه الإحاطة الانتباه إلى الأحكام الأكثر عرضة لخطر الانتهاك، لا ينبغي أخذ المناقشة للتشكيك في ضرورة التزام جميع أطراف النزاع بكامل التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، وعند الاقتضاء، قانون حقوق الإنسان.

سير العمليات العدائية

لا يمكن الحصول على أرقام موثوق بها لعدد السكان الحاليين في الموصل، أو لعدد المقاتلين المنتمين لداعش في المدينة. ومع ذلك، فقد قدرت قوة داعش بما بين 5,000 و 15,000 مقاتل وسكان الموصل والمنطقة المحيطة بها ما بين واحد واثنين مليون نسمة. وبالتالي فإن النسبة المحتملة للمقاتلين إلى المدنيين هي واحد إلى 100. في مثل هذه الحالة لا بد من التأكيد على الأهمية الأساسية لمبدأ التمييز، وهو ضرورة التمييز دائماً بين القوات المسلحة والمشاركين في الأعمال العدائية بشكل مباشر، الذين قد يكونون عرضة للهجوم، والسكان المدنيين.

احتياطات الهجوم وحظر الهجمات العشوائية

قبل أي هجوم عسكري، يتطلب القانون الدولي الإنساني اتخاذ تدابير احترازية لتجنب السكان المدنيين والأهداف المدنية. وهذه تشمل

الموصل، ثاني أكبر مدن العراق، كان عدد سكانها قبل الحرب نحو 2.5 مليون نسمة. تقع على ضفاف نهر دجلة في محافظة نيوى، وتحتل الموصل موقعاً استراتيجياً بفضل قربها من كردستان العراق وسهل نيوى ذات التنوع الثقافي إلى الشمال والشرق، والحدود السورية وحقول النفط في دير الزور إلى الغرب.

منذ أن احتلت الموصل على يد قوات الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) في يونيو 2014، أعلنت حكومة العراق وشركاؤها الدوليون تصميمهم على استعادة السيطرة على المدينة. في الفترة الفاصلة، عانى المدنيون في الموصل من انتهاكات جسيمة على يد داعش، بما في ذلك ولكن لا تقتصر على القتل، الإعدام خارج نطاق القضاء، المعاملة القاسية، الاغتصاب، الاستعباد الجنسي، النهب والتهجير القسري للسكان.

مع بدء الهجوم على الموصل من قبل قوات الحكومة العراقية وقوات التحالف الدولي، فإن الخطر على المدنيين قد وصل إلى مستوى حرج. فقد حذرت الأمم المتحدة من نزوح محتمل لأكثر من مليون شخص من الموصل، إضافة إلى عدد النازحين العراقيين الحاليين وقدره 3.3 مليون نسمة، وبدأت الوكالات الإنسانية في التخطيط لأزمة كبيرة. ومع ذلك، فإن التخطيط للعواقب الإنسانية لمعركة الموصل لا يعالج سوى جزء واحد من التحدي لحماية المدنيين. العمليات الأخيرة الهادفة إلى "تحرير" أو استعادة السيطرة على المراكز السكانية الصغيرة في وسط وغرب العراق، أو في سوريا، كانت قد تميزت بعمليات القصف العشوائي، واستخدام الأسلحة المحظورة، واستخدام المدنيين كرهائن أو "دروع بشرية"، الهجمات الانتقامية ضد المدنيين أو العاجزين عن القتال، وكذلك الهروب الجماعي للسكان والدمار المادي واسع النطاق للمناطق السكنية والبنية التحتية وغيرها من الأهداف المدنية.

قتلوا في تفجيرات عشوائية في كثير من الأحيان من قبل قوات الأمن العراقية.²

الاستخدام الأسلحة المحرمة

طوال تاريخ تنظيم الصراعات المسلحة، من حظر استخدام السموم إلى مزيد من المبادرات الأخيرة لحظر الألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية، فقد تم حظر بعض الأسلحة على أساس أنها بطبيعتها عشوائية، وبالتالي فإنها تتعارض مع مبدأ التمييز، أو تسبب إصابات كبيرة أو معاناة لا داعي لها.

في المعركة ضد داعش في العراق استخدم كلا الجانبين أسلحة محظورة أو مستنكرة. حيث تم إسقاط قنابل برمائية³ من قبل قوات الأمن العراقية على مناطق مكتظة بالسكان في وسط وغرب العراق بما في ذلك في الفلوجة، في مرات عدة. كما تم الإبلاغ عن استخدامها في الموصل.⁴ وقد تم نشر غاز الخردل، عامل كيميائي، من قبل داعش في سنجار ومخمور. في أوائل عام 2016 أكدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية استخدام خردل الكبريت في هجوم على إقليم كردستان العراق.⁵

”الدروع“ البشرية، القصف الجوي ووصول المساعدات الإنسانية

لقد وقعت الكثير من عمليات قتل المدنيين وتدمير الممتلكات المدنية في الصراع الدائر ضد داعش حتى الآن نتيجة أمشاط الإدارة المتشابكة، وغير القانونية في كثير من الأحيان، لكلا الجانبين مع وجود المدنيين عالقين في المنتصف.

مثل العديد من جماعات المعارضة المسلحة الأخرى في جميع أنحاء العالم، غالباً ما تتمركز داعش في المناطق الحضرية المكتظة بالسكان. حيث تجاهلت واجب القانون الدولي الإنساني في مثل هذه الحالات الذي يقضي باتخاذ الاحتياطات السلبية اللازمة لضمان أن يكون أي هدف عسكري بعيداً عن المدنيين أو الأهداف المدنية في حالة الهجوم. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما استخدمت داعش وجود أو تحركات السكان المدنيين لحماية الأهداف العسكرية. وهذا يشكل جريمة حرب.

مرة أخرى، وعلى الرغم من ذلك، فإن نشر ”دروع بشرية“ لا يزيل مسؤولية الأطراف المناوئة عن اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب، أو على الأقل، لتقليل إلى الحد الأدنى سقوط ضحايا

التحقق من الطبيعة العسكرية لأي هدف، واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة عند اختيار وسائل أو أساليب الهجوم (مثل اختيار السلاح أو توقيت الهجوم) لتجنب، أو في أي حال تقليل، القتلى أو المصابين من المدنيين أو الإضرار بالأهداف المدنية.

عدد كبير من أهداف الحملة الجوية المستهدفة لداعش حتى الآن لم تكن أهدافاً عسكرية ثابتة ولم يتم التخطيط لاستهدافها مسبقاً وإنما كانت أهداف الفرصة؛ في مثل هذه الظروف يجب على الطيارين أو قادة القواعد الجوية الذين يتخذون قرارات العمليات أن تتوفر لديهم المعلومات الكافية والتدريب اللازم في قواعد القانون الدولي الإنساني لضمان اتخاذ الاحتياطات اللازمة. عندما يصبح واضحاً أن الهدف ليس عسكرياً، أو أنه من المتوقع أن يتسبب الهجوم في وقوع عدد كبير من الضحايا المدنيين أو دمار كبير، يجب أن يتم إلغاء الهجوم أو تعليقه.

في حالة الأهداف العسكرية الثابتة على الأقل، حيث تسمح الظروف، يجب تقديم تحذير مسبق بالهجمات التي تؤثر على السكان المدنيين. ومع ذلك، فإن تقديم تحذير مسبق لا يعفي المهاجم من مسؤولية اتخاذ المزيد من الاحتياطات.

يجب على أطراف النزاع التمييز دائماً بين المقاتلين وغير المقاتلين (بما في ذلك المدنيين والأشخاص العاجزين عن القتال). وتحظر الهجمات على المدنيين والأهداف المدنية في جميع الأوقات. كما تحظر الهجمات العشوائية. وهذه تشمل الهجمات التي لا تميز بين الأهداف العسكرية والمدنية، أو تلك التي يتوقع أن تتكون فيها وفيات أو إصابات مدنية أو أضرار بالأهداف المدنية كبيرة بالنسبة إلى الميزة العسكرية المتوقعة الملموسة والمباشرة. تعتمد توجيه هجمات ضد المدنيين أو الأهداف المدنية، أو شن هجوم عشوائي، هو جريمة حرب.

وكما تم توثيقه على نطاق واسع في أماكن أخرى، فإن داعش قد استهدفت المدنيين عمداً في مناسبات عديدة ولارتكبت عمليات قتل جماعي للمدنيين والجنود الأسرى.¹ في تقرير سابق صدر عن مركز سيسفاير لحقوق المدنيين ومجموعة حقوق الأقليات الدولية، قدر أيضاً أن حملات القصف المعادية لداعش قد قتلت الآلاف من المدنيين في العراق. الغالبية منهم؛ أكثر من 2,800 بحلول سبتمبر عام 2015،

المستشفيات وغيرها من أماكن الحماية الخاصة

هناك ميزة مثيرة للقلق في الصراعات المسلحة في السنوات الأخيرة وهي زيادة الهجمات على المستشفيات والمرافق أو الطواقم الطبية الأخرى، بما في ذلك أطراف الصراع الحالي في العراق. في أكتوبر 2015، أسفرت الغارات الجوية الأمريكية على مستشفى في قندوز، أفغانستان، عن مقتل 42 شخصاً، من بينهم 24 مريضاً و 14 شخصاً من الطاقم الطبي. وخلص التحقيق الأمريكي الذي أجري لاحقاً إلى أن الحادث ناجم عن خطأ بشري غير مقصود وتعطل في المعدات ولم يتم توجيه أي تهم جنائية.

وتم قصف المستشفى العام في الفلوجة وغيرها من المرافق الطبية في المدينة مراراً وتكراراً، دون سابق إنذار، في قصف من قبل قوات الأمن العراقية في 2014-2015.⁶ وربطت بعض التقارير بين هذه الهجمات وحقيقة أن الجرحى من مقاتلي داعش كانوا يخضعون للعلاج في المستشفى. كما ذُكر أيضاً أن داعش قد استخدمت المرافق الطبية كقواعد أو حتى مراكز قيادة.

جميع الوحدات الطبية (بما في ذلك المستشفيات العسكرية) تستفيد من حماية خاصة بموجب القانون الدولي الإنساني، ولا يمكن أن تكون هدفاً لأي هجوم. حقيقة أن مقاتلي العدو قد يكونوا يخضعون للعلاج في هذه الوحدات لا يزيل هذه الحماية. حتى في حالة استخدام مستشفى كموقع لانطلاق أعمال عنائية، يمكن أن يصبح المستشفى

هدفاً للهجوم فقط إذا ما تم إعطاء إنذار مسبق لتمكين وقف هذه الأعمال أو لإجلاء المرضى.

داعش لديها تاريخ طويل من تدمير وتشويه المعالم الثقافية والكنائس وغيرها من أماكن العبادة، والتي تتمتع أيضاً بحماية خاصة بموجب القانون الدولي الإنساني. وأخيراً، يمنح القانون الدولي الإنساني أيضاً حماية خاصة للأعمال والمنشآت التي تحوي قوى خطرة، بما في ذلك السدود، والتي قد يتسبب تدميرها في معاناة واسعة النطاق بين السكان المدنيين. وكان سوء حالة الصيانة والسلامة العامة لسد الموصل موضوع كثير من التكهات في العراق في السنوات الأخيرة. وكانت داعش قد أطلقت هجمات ضد مواقع البشمركة الكردية قرب سد الموصل مؤخراً في سبتمبر 2016.

الأقل حدة في العملية اللاحقة لاستعادة الفلوجة كان جزءاً منه راجع إلى إدراك أن مثل هذه المستويات من الدمار غير مقبولة علناً).

القصف "العنيف" أو "الكاسح"، الذي استخدم على نطاق واسع في أوروبا والشرق الأقصى خلال الحرب العالمية الثانية، يعتبر الآن بشكل عام غير قانوني بموجب القانون الدولي الإنساني، على الأقل في سياق عمليات القصف التي تعتبر عدداً من الأهداف العسكرية المنفصلة تماماً في مدينة تضم تركزاً من المدنيين أو الأهداف المدنية كأنها هدف عسكري واحد. وقد يكون إجراء مزيد من التحقيقات ضرورياً لتحديد ما إذا كان هذا توصيفاً دقيقاً لأي عملية قصف في العراق، أو ما إذا كان الدمار واسعاً لنطاق الحادث في المناطق الحضرية يعكس أنماط من القصف العشوائي، أو حتى التأثير الكلي لعدد كبير جداً من الهجمات الفردية على أهداف عسكرية منفصلة.

ومع ذلك، فإن التأثير على السكان المدنيين يجب أن يكون واضحاً. وهذا هو الحال خصوصاً عندما يكون المدنيون غير قادرين على الفرار ويعانون من نقص في الغذاء والإمدادات الطبية في حالات الحصار. مرة أخرى، التكتيكات المستخدمة من كلا الجانبين في الصراع خلال حصار الرمادي والفلوجة أعاققت وصول المساعدات الإنسانية لفترات طويلة على

من المدنيين والامتناع عن مهاجمة أي هدف عسكري تكون فيه الخسائر في أرواح المدنيين غير متناسبة.⁷ لقد سعت وزارة الدفاع العراقية إلى تبرير ارتفاع معدلات القتلى المدنيين المبلغ عنها في عمليات قوات الأمن العراقية بالقول إن مقاتلي داعش قد تمركزوا عمدًا في المناطق المدنية أو المنشآت المدنية مثل المستشفيات في محاولة لحماية أنفسهم من أي هجوم.⁸

معرك استعادة المدن من سيطرة داعش، بما في ذلك الرمادي وسنجار في العراق وكوباني في سوريا، كثيراً ما تسببت في إحداث دمار مادي واسع النطاق. لقد ساهمت ممارسة داعش لتفخيخ أو قصف المباني عند الانسحاب في إحداث الدمار، ولكن الكثير من الدمار كان بسبب القصف الجوي المكثف من قبل الولايات المتحدة وأعضاء التحالف الدولي، وفي العراق، من خلال القصف المدفعي والقصف الجوي لقوات الأمن العراقية. ووصف مسؤولو الأمم المتحدة أن الدمار الحادث في الرمادي أسوأ من أي مكان آخر في العراق؛ حيث تضرر 5,700 مبنى، منها 2,000 تم تدميرها بالكامل، بما في ذلك المستشفى ومحطة القطار.⁹ وتشير بعض التقديرات إلى أن حجم الضرر في وسط الرمادي كان بنسبة 80 في المائة. هذا التدمير واسع النطاق، بالإضافة إلى عوامل أخرى مثل انتشار المتفجرات من مخلفات الحرب، يجعل العودة السريعة للنازحين أمراً مستحيلاً. (ويقال أن القصف المكثف

يتعلق بالتحقيق في انتهاكات القانون الدولي الإنساني المحتملة في العراق يبدو أنها قد تدهورت منذ ممارسة القوات الأمريكية وقوات المساعدة الأمنية الدولية في أفغانستان. قوة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) أنشأت خلية تتبع للضحايا المدنيين في أفغانستان في أواخر عام 2008 من أجل "الاعتراف بالضحايا المدنيين فوراً والتحقيق في المزاعم بشفافية وسرعة".¹²

المساءلة بين قوات مكافحة داعش

هناك عامل تعقيد في عملية الموصل وهو حقيقة أنها ليست عملية تنفذها قوة عسكرية مركزية واحدة، وإنما هي جهد منسق من قبل تحالف مكون من جهات مسلحة متنوعة وضعيفة التنظيم. حيث لا يزال البنية الفعلية لهذا التحالف، والدور الذي سيلعبه كل طرف في العملية، غير واضحاً. ومع ذلك، من المرجح أن بعض أو كل الجهات التالية سوف تشارك: قوات الأمن العراقية، الشرطة الاتحادية، قوات البشمركة الكردية، التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة، الميليشيات الشيعية المنظمة تحت مظلة الحشد الشعبي، الحشد الوطني والفصائل المسلحة السنية الأخرى، وربما حتى بعض ميليشيات الأقليات (المسيحيين، التركمان، و/أو اليزيديين). كما أن احتمال تورط القوات التركية المتمركزة حالياً في العراق غير واضح أيضاً.

كل هذه الجهات لديها أجنحة متنافسة وبعضها لا يتقون أبداً في بعضهم البعض. على سبيل المثال، عبرت بعض الجهات السنية بوضوح عن وجهة نظرهم بأن الميليشيات الشيعية يجب ألا تلعب أي دور في العملية، في حين أن الميليشيات الشيعية يترددون في الاعتراف بدور محوري للبشمركة الكردية في الهجوم. وتزيد فعالية هذه التوترات نظراً للأهمية الاستراتيجية لمدينة الموصل، باعتبارها آخر مدينة كبيرة في العراق تحتفظ بها داعش وهي عاصمة محافظة نينوى ويطلب بأجزاء منها كل من العرب والأكراد.

وبشكل حاسم، فإن كثرة الجهات الفاعلة المسلحة المشاركة في الحملة العسكرية لاستعادة السيطرة على الموصل تثير تساؤلات حول سلسلة القيادة والمساءلة عن الانتهاكات التي قد ترتكب أثناء الأعمال العدائية. حيث أن التجربة الأخيرة في العراق تشكل سابقة مثيرة للقلق. فقد رافق استعادة السيطرة على مدن أمربي، تكريت، الرمادي والفلوجة من سيطرة داعش على مدى الأعوام 2014-2016 انتشار تقارير

الرغم من النداءات المتكررة من قبل الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية لجميع أطراف النزاع للسماح بمرور المساعدات الإنسانية للمدنيين المحتاجين لها.¹⁰ أثناء حصار الفلوجة في النصف الأول من عام 2016، منعت داعش المدنيين من المغادرة، ويقال أنه قد تم إطلاق النار على أولئك الذين يحاولون الفرار، في حين طوقت قوات الأمن العراقية والميليشيات الشيعية المدينة، ومنعت الإمدادات من الدخول.

التحقيق في سقوط ضحايا المدنيين

القانون الدولي الإنساني يفرض واجبات محددة للتحقيق في مقتل المدنيين. والتي تشمل التزاماً على جميع الأطراف بتحديد القتلى والمفقودين، تعزيزاً لحق العائلات في معرفة مصير أقاربهم. هناك واجب آخر على المتحاربين يتمثل في إجراء تحقيق حول حدوث أي خرق للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الفشل المشتبه به في اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب وقوع خسائر في أرواح المدنيين.

ويفرض قانون حقوق الإنسان التزامات إضافية على الدول تجاه هؤلاء الخاضعين لسلطتها. ويشمل هذا، فيما يتعلق بالحقوق في الحياة، التزاماً بإجراء تحقيق في أي حالة يتم فيها قتل أي فرد من قبل موظفي الدولة. بالإضافة إلى التزام الحكومة العراقية فيما يتعلق بأي عمل عسكري تتخذه على أراضيها، يقع هذا الالتزام أيضاً على أعضاء التحالف الدولي فيما يتعلق بأي هجوم يؤدي إلى مقتل مدنيين تحت سيطرتهم الفعلية.

موجب المبادئ الأساسية للأمم المتحدة والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف وجبر الضرر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، يجب أن تتم التحقيقات في إطار كل من القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وأن تكون فعالة، سريعة، شاملة وحيادية.¹¹

وتتم إعاقة التسجيل والتحقيق في وفيات المدنيين في العراق إلى حد كبير بسبب عدم وجود شفافية من جميع أطراف الصراع تقريباً. ويتم إنكار وقوع القتلى المدنيين بسبب قصف قوات الأمن العراقية بشكل روتيني أو إلقاء اللوم على داعش. حتى لو كانت الولايات المتحدة لا تقبل التزامات خارج أراضيها بموجب قانون حقوق الإنسان، إلا أن ممارساتها فيما

الالتزام بالقانون الإنساني الدولي والحفاظ على المساءلة يتطلب أولاً وقبل كل شيء أن تفرض الحكومة المركزية رقابة فعالة على الجماعات المسلحة التي تقاتل تحت لوائها. ويجب على المجموعات المسلحة التي تعمل بشكل مستقل عن سيطرة الحكومة المركزية على الأقل وضع آليات للمساءلة داخل هيكلها للرد على مزاعم الانتهاكات. ويجب التحقيق في جميع المزاعم ذات المصادقية بشأن الانتهاكات فوراً وبشفافية وأن تتم محاكمة مرتكبي الجرائم المشتبه بهم وفقاً لمعايير المحاكمة العادلة.

حماية الأشخاص النازحين داخلياً

من المرجح أن تثير العمليات العسكرية لاستعادة السيطرة على مدينة الموصل من داعش موجات كبيرة من النزوح، عندما يحاول المدنيون الفرار. وتوجد العديد من التقديرات لأعداد النازحين المحتمل نزوحهم نتيجة هجوم الموصل، وأنها تختلف وفقاً للمدة المتوقعة لأعمال القتال. وقد أوردت حكومة إقليم كردستان تصوراً لثلاثة سيناريوهات محتملة. في أفضل سيناريو، أن عملية الموصل سوف تسفر عن هزيمة سريعة لداعش، ونزوح 100,000 على الأكثر في حين أن السكان الباقين لن يتركوا منازلهم على الإطلاق. في السيناريو الأوسط، أن أكثر من 400,000 نازح سوف ينزحون في موجات متتالية أثناء تكثيف الأعمال العدائية. في أسوأ سيناريو، يمكن أن يستمر القتال لعدة أشهر، مما يؤدي إلى نزوح مليون نازح.²⁰ ومع ذلك، تحذر الأمم المتحدة من رقم أعلى للنازحين، مشيرة إلى إمكانية نزوح 1.2 إلى 1.5 مليون نازح.²¹

العديد من النازحين يفرون من البداية نحو قرى سهول نينوى بحثاً عن الأمان النسبي، في حين أن آخرين سوف يتوجهون جنوباً نحو تكريت، التي تم استعادة السيطرة عليها من داعش منذ مارس 2015.²² والبعض قد يهرب حتى إلى الحدود السورية العراقية في الشمال، ويمر عبر الأراضي السورية من أجل إعادة الدخول إلى العراق جنوباً.²³ ومن المتوقع أيضاً أن يتجه عدد نحو المناطق التي تسيطر عليها داعش، مثل تلعفر. ومع ذلك، فإن أكبر نسبة من النازحين سوف يسعون على الأرجح إلى الوصول إلى إحدى المحافظات الكردية الثلاث اربيل، السليمانية ودهوك.

لقد بدأت الوكالات الإنسانية الدولية، حكومة إقليم كردستان وحكومة العراق بالفعل بعض التخطيط للتعامل مع الهجرة الوشكة للنازحين من الموصل. ومع ذلك، هناك مخاوف من

تحدث عن انتهاكات ضد السكان المدنيين، بما في ذلك عمليات الخطف، الضرب، التعذيب، انتزاع الاعترافات بالإكراه، الإعدام بدون محاكمة، تشويه الجثث، وحرقت ونهب منازل المدنيين.¹³ ومع ذلك، هناك قليل من المؤشرات أو لا توجد مؤشرات على الإطلاق إلى أنه ستنتم مساءلة مرتكبي هذه الانتهاكات.

أعمال الميليشيات الشيعية مجتمعة تحت مسمى الحشد الشعبي مثيرة للجدل بشكل خاص. على الرغم من أن مرسوم صادر عن رئيس الوزراء لعام 2016 قد أدرج الحشد الشعبي كوحدة خاصة من قوات الأمن العراقية، مما يفترض معه أن يخضع الحشد لسيطرة الحكومة المركزية، لا يزال بعض أفراد الميليشيات يؤكدون على أنهم لا يستجيبون لأي شخص إلا أنفسهم.¹⁴ أثناء استعادة السيطرة على الفلوجة في مايو ويونيو من عام 2016، ذكر أن الميليشيات الشيعية قد شاركت في انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع ضد المدنيين من العرب السنة. حيث تم فصل ما يقدر بحوالي 1,500 رجل سني عن أسرهم من قبل وحدات الحشد الشعبي وأنهم قد تعرضوا لمعاملة تراوحت بين التحرش والضرب إلى التعذيب والقتل.¹⁵ بعد انتهاء عملية الفلوجة، اعترف رئيس الوزراء العبادي أنه كان هناك انتهاكات لكنه أصر على أنها كانت تجاوزات الفردية، ووعده بالمساءلة. ومع ذلك، تم اعتقال أربعة أو خمسة أشخاص فقط، واكتنف تحقيق الفلوجة بالكامل بعدم اليقين، مع نشر القليل من المعلومات علناً عن إدارة أو نتيجة الإجراءات.¹⁶

كما تطرح تساؤلات حول المساءلة عن الانتهاكات التي ترتكبها جهات فاعلة أخرى في التحالف. كما ذكر أعلاه، فقد فشل أعضاء التحالف الدولي الذي تقوده الولايات المتحدة للاعتراف بتزايد عدد الضحايا المدنيين فوراً، أو التحقيق فيها بشفافية. كما تم اتهام قوات البشمركة الكردية بارتكاب انتهاكات ضد المدنيين في المناطق الخاضعة لسيطرتها، مثل هدم المنازل في القرى العربية والتهجير القسري لسكانها.¹⁷ ومع ذلك، تعد المساءلة أمراً معقداً من خلال حقيقة أن البشمركة تعمل في الواقع بشكل مستقل عن قوات الأمن العراقية، وانقسام القيادة والسيطرة عليها بين الحزبين السياسيين الكرديين الرئيسيين: الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني.¹⁸ وفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لم تكن هناك أي ملاحظات قضائية لأعضاء البشمركة المتهمين بارتكاب انتهاكات.¹⁹

التركان والعرب السنة من التحرك إلى مناطق آمنة.²⁷ في نوفمبر عام 2015، قامت قوات البيشمركة بمنع النازحين من العرب السنة الذين فروا من تلعفر من الوصول إلى مناطق آمنة بسبب اتهامات لهم بدعمهم لداعش.²⁸

يجب أيضاً على حكومة العراق وحكومة إقليم كردستان وشركائهما إعطاء الأولوية لإنشاء ممرات آمنة. ومع ذلك، يجب عليهم الحرص على التأكد من أن هذه المسارات آمنة بالفعل قبل تشجيع المدنيين على استخدامها. خلال عملية استعادة السيطرة على الفلوجة وتحريرها من سيطرة داعش في مارس 2016، أبلغت الحكومة العراقية المدنيين بأن هناك ثلاثة طرق للخروج الآمن من المدينة. ومع ذلك، استمر إغلاق الطريق من قبل داعش أمام المدنيين أثناء محاولتهم استخدامها، وواجهوا تهديدات أمنية عديدة في طريقهم، بما في ذلك القرب من الجماعات المسلحة، الاشتباكات الجارية، ووجود الألغام الأرضية. في 10 يونيو، أصيب 26 شخص بجروح وقتل شخص واحد عندما انفجر لغم على الطريق باتجاه تقاطع السلام.²⁹

يجب على أطراف النزاع أن تضمن خلو الطرق من الألغام الأرضية وغيرها من المخاطر التي قد تحيط بالمدنيين قبل الإعلان عنها كطرق آمنة، ويجب أن تلتزم بحماية مستمرة لهذه الطرق. وخصوصاً، ينبغي أن يشمل هذا الانتباه إلى المخاطر التي تواجهها الفئات المستضعفة. الكثير من هؤلاء الفارين هم أسر تعولها نساء ممن فقدوا أو انفصلوا عن معيبيهم من الرجال. النساء المسافرات دون رفقة رجالهم غالباً ما يكن عرضة للاستغلال وسوء المعاملة، بما في ذلك الاتجار. ونظراً للطبيعة الشاقة للرحلة، فقد يستعين النازحون أيضاً بخدمات المهربين لمساعدتهم في الهروب، مما يفتح الطريق أمام المزيد من التحديات.³⁰

وهناك عامل آخر قد هدد مراراً وتكراراً أمن المدنيين الفارين من المدن التي تسيطر عليها داعش وهو وجود نقاط تفتيش على طول الطريق، يحرسها مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة المسلحة، بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الحكومية. المدنيون الذين يتم استيقافهم من قبل الجماعات المسلحة في نقاط التفتيش يتعرضون للانتهاكات، كما أن وجود نقاط التفتيش هذه في حد ذاته يعد بمثابة رادع للمدنيين الذين يفكرون في الهروب.³¹ على سبيل المثال، خلال العملية العسكرية لاستعادة السيطرة على الفلوجة، كان يتم استيقاف

أن الخطط الحالية غير كافية، وأنها قد تفشل في التصدي لتحديات الحماية المتعددة، وبأن القدرات المحلية سوف تُرهق بسرعة. تجربة موجات النزوح السابقة الناجمة عن تقدم داعش والحملات التي تقودها الحكومة لاستعادة المدن الكبرى من سيطرة داعش تشير إلى نوع تحديات الحماية المدنية التي من المحتمل أن تظهر خلال عملية الموصل. من أجل توفير الحماية الفعالة للنازحين داخلياً من الموصل، يجب على الجهات الفاعلة ذات الصلة القيام بما يلي: إنشاء ممرات آمنة وضمان أمن المدنيين الفارين من الموصل؛ تنفيذ وضع إجراءات متسقة وشفافة وغير تمييزية للتوثيق، الفحص والدخول عند نقاط التفتيش والمعابر الحدودية؛ وتوفير الاحتياجات الإنسانية للنازحين بمجرد وصولهم إلى المخيمات وغيرها من أشكال الإيواء المؤقت. وتتم مناقشة كل هذه القضايا تباعاً أدناه.

الممرات الآمنة وأمن رحلة الهروب

خلال القتال في مدينة الموصل، يجب ضمان حق المدنيين في مغادرة المدينة والتمسك الأمان في أماكن أخرى. وينبغي لأطراف النزاع اتخاذ جميع التدابير الممكنة للحفاظ على الأمن المادي للمدنيين الذين يحاولون مغادرة المدينة، تسهيل رحلتهم عبر ممرات آمنة، وحمايتهم من التهديدات الأمنية أثناء رحلة هروبهم. يجب ألا يتم افتراض أن السكان الذين يعيشون في المدينة في وقت الهجوم متعاونون مع داعش من قبل القوات المهاجمة، ولا ينبغي معاقبتهم من قبل داعش لمحاولتهم المغادرة.

أثناء استعادة السيطرة على الفلوجة، أطلق قناصة داعش النار على المدنيين المغادرين للمدينة، وأحرقوا مراكب لمنع المدنيين من عبور نهر الفرات.²⁴ هناك أيضاً تقارير تفيد بأن داعش قد اعتقلت مؤخرًا ما يقرب من 2,000 من المدنيين الذين كانوا يحاولون الفرار من الحويجة.²⁵ في أوائل عام 2016، ذكر المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحقوق النازحين داخلياً أن المدنيين المغادرين للموصل قد واجهوا عقوبة قاسية من داعش إذا ما تم القبض عليهم، وأن داعش قد وضعت الألغام في الطرق المؤدية إلى خارج المدينة، مما تسبب في مقتل الكثير من المدنيين.²⁶ وكذلك كانت الجهات الفاعلة الأخرى مسؤولة عن تقييد حركة المدنيين من مناطق النزاع. بعد استعادة السيطرة على مدينة أملي من داعش في نوفمبر عام 2014، قامت وحدات من قوات الحشد الشعبي وقوات الأمن العراقية بمنع سكان القرى المحيطة بالمدينة من

النازحين من محافظة الأنبار مراراً وتكراراً من قبل قوات الأمن العراقية من عبور جسر بزييز، الطريق الوحيد للدخول إلى بغداد. ألزم المسؤولون في نقاط التفتيش في بغداد النازحين أيضاً بوجود كفيلين من المحافظة قبل السماح لهم بالدخول، وهو شرط تصعب تلبيةه بالنسبة للكثيرين، مما يؤدي إلى تأخيرهم لأيام أو حتى أسابيع. كما أفاد النازحون أيضاً بأنه كان يتم تطبيق إجراءات الدخول بشكل غير متسق وغير منتظم، مما يؤدي إلى اتهامات بالتمييز ضد العرب السنة.³³

كانت هناك أيضاً عدة تقارير حول تنفيذ السلطات الكردية إجراءات دخول غير متسقة بل تمييزية على النازحين الذين لجؤوا إلى المنطقة، بدءاً من عام 2014 ومستمرة حتى الوقت الحاضر. وذكرت مصادر مختلفة أن المسؤولين عن الحدود الكردية يطلبون أحياناً من النازحين أن يكون لهم كفيل في المنطقة، أو حتى تصاريح إقامة موجودة مسبقاً، قبل السماح لهم بالدخول، وأحياناً لا يسمح لهم. ويبدو أن الإجراء يختلف وفقاً للمسؤول المعين في الخدمة في ذلك الوقت، وفي كثير من الأحيان وفقاً لتصنيف العرقي والديني للنازحين داخلياً. عموماً، يسمح للأكراد الدخول إلى المنطقة بسهولة من دون الحاجة إلى كفيل أو أي تصريح للإقامة. ويشهد المسيحيون واليزيديون أيضاً سهولة نسبية في الدخول، حتى بدون وجود كفيل. في المقابل، تقول المفوضية العليا للاجئين أنه قد تم منع جميع النازحين العرب والتركمان من دخول المنطقة منذ أواخر عام 2014 باستثناء أولئك الذين تمكنوا من تقديم تصاريح الإقامة الموجودة مسبقاً.³⁴ وتفيد تقارير مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق النازحين داخلياً أيضاً أن العائلات العربية السنة التي تعيش في إقليم كردستان يواجهون قيوداً على حريتهم في الحركة، في حين أن المسيحيين واليزيديين لا يواجهون مثل تلك القيود.³⁵ كما أن الإجراء المتبع لتمديد وتجديد تصاريح الإقامة غير واضح كذلك ويتم تطبيقه بشكل غير متسق أيضاً.³⁶

من أجل منع التأخير غير الضروري عند نقاط التفتيش، وتعزيز حرية النازحين في الحركة إلى أقصى حد ممكن، يجب على السلطات الكردية ضمان أن متطلبات الدخول شفافة، موحدة، وغير تمييزية. ويجب عليهم الإعلان بشكل علني عن الشروط والمستندات المطلوبة للدخول والكف عن ممارسة التمييز بين النازحين على أساس العرق أو الدين. إذا كانت هناك حاجة للفحص الأمني، فيجب أيضاً أن يتم ذلك بشفافية ووفقاً للقانون.

العائلات السنة التي تهرب من المدينة في مرات متعددة من قبل الميليشيات الشيعية التي تعمل تحت مظلة قوات الحشد الشعبي. وتم فصل العائلات، ومعاملة الرجال تلقائياً باعتبارهم متعاونين مع داعش وكانوا يخضعون لمجموعة من المعاملات المهينة. على سبيل المثال، تلقت هيومن رايتس ووتش تقارير حول رجال يُحتجزون بدون طعام أو ماء؛ يتعرضون للإهانة والمضايقة، يُضربون بالعصي والكابلات؛ يُربطون في الشاحنات بحبل ويُجرون، أحياناً حتى الموت؛ ويُعدمون بلا محاكمة.³²

على الرغم من أن هناك مخاوف مشروعة ومفهومة من أن مقاتلي داعش قد يتسللون بين السكان المدنيين المغادرين للمناطق التي تسيطر عليها داعش، يجب إجراء الفحص الأمني بشفافية، من قبل الجهات المخولة وفقاً للقانون، وفي ظل الرقابة القضائية. في الحالات التي يجب فيها فصل الأسر، يجب إبلاغ أفراد الأسرة عن مكان وجود أقاربهم المحتجزين وسبب احتجازهم. وتكون سلطات الاحتجاز مسؤولة توفير الطعام، الماء، ومرافق الصرف الصحي وتلبية الاحتياجات الأساسية الأخرى للمحتجزين، أو السماح للجهات الإنسانية من الوصول إلى أماكن الاحتجاز. في الحالات التي لا يوجد فيها ما يدل على أن المحتجزين على علاقات بالجماعات المسلحة، يجب الإفراج عنهم فوراً.

التوثيق، الفحص والدخول

من المرجح أن تخلق الأعداد الكبيرة للنازحين المتوقع فرارهم من الموصل تراكم عند نقاط الدخول إلى مناطق يسيطر عليها الأكراد في نينوى وفي إقليم كردستان نفسه، خصوصاً عند نقطة تفتيش كلك على الحدود مع محافظة أربيل، تبعد 40 كيلومتراً شرقي الموصل، فضلاً عن أجزاء أخرى من العراق. وهذا سوف يشكل تحدياً إنسانياً كبيراً، إذا اضطرت النازحون إلى البقاء في مخيم بالخارج على المعابر الحدودية لعدة أيام متتالية دون إمدادات كافية من الطعام، الماء، أو الدواء.

منذ تقدم داعش في عام 2014، كانت تجربة النازحين الذين يحاولون عبور حدود المحافظات داخل العراق متفاوتة للغاية، مما خلق أزمات إنسانية وأدى إلى قيود فعالة على حرية التنقل المكفولة بموجب القانون الدولي. لم تضع كل محافظة إجراءات الدخول الخاصة بها فحسب، ولكن تم تنفيذ إجراءات غير متسقة داخل نفس المحافظة وحتى عند نقاط التفتيش الفردية. على سبيل المثال، منذ عام 2014، تم منع

وسيطر عليها الأكراد في شمال نينوى. ومع ذلك، هناك شكوك كبيرة حول ما إذا كانت قدرتها الاستيعابية ستكون كافية. يبدو أن التخطيط الحالي يعتمد على العودة المترامنة لأعداد كبيرة من النازحين الحاليين إلى المناطق المحررة من سهل نينوى. نظراً للتجربة الأخيرة السيئة للغاية فيما يتعلق بعودة النازحين في العراق، فإن هذا السيناريو يبدو متفائلاً على أفضل تقدير.

حكومة إقليم كردستان نفسها تستضيف بالفعل ما يقدر بنحو 1.8 مليون من النازحين العراقيين واللاجئين السوريين، النازحين منذ 2014 و 2011 على التوالي. على الرغم من أن السلطات الكردية قد أثنت على استعدادها لاستقبال أعداد كبيرة من النازحين واللاجئين، إلا أن هناك ثغرات خطيرة في الحماية. على سبيل المثال، ما زال العديد من النازحين يفتقرون إلى المرافق والخدمات الأساسية، مثل مياه الشرب الكهرباء، الغذاء، المراحيض ومرافق الاستحمام النظيفة، التعليم والرعاية الصحية. في خضم أزمة اقتصادية قد زدادت سوءاً بسبب انخفاض أسعار النفط، تراجع المستثمرين، وانخفاض المساهمات في الميزانية من بغداد، فإن السلطات الكردية تكافح من أجل توفير احتياجات النازحين. كما تفيد الجهات الإنسانية الدولية الفاعلة العاملة في المنطقة أيضاً باستمرار إلى أن مستوى التمويل المضمون من المجتمع الدولي أقل بكثير من المبلغ اللازم للاستجابة لاحتياجات النازحين الأساسية. على سبيل المثال، في يناير 2016 أطلق الفريق القطري الإنساني للأمم المتحدة نداء لجمع 861 مليون دولار لدعم 7.3 مليون عراقي في حاجة إلى مساعدات إنسانية، ولكن اعتباراً من يوليو 2016 تم جمع 40 في المائة من هذا المبلغ فقط.³⁹

ومع ذلك، وعلى النقيض من تدفق النازحين عام 2014 إلى إقليم كردستان، الذي حدث بسرعة وبشكل غير متوقع، مع عملية الموصل استفادت السلطات العراقية والكردية من التنبؤ، فضلاً عن الاستفادة من التعلم من أزمة 2014. ويتعين على المجتمع الدولي أن يتحرك الآن لدعم السلطات العراقية والكردية في التخطيط للاستجابة الإنسانية للنازحين من الموصل. لقد حددت حكومة إقليم كردستان 284 مليون دولار باعتبارها الميزانية المطلوبة للأشهر الستة الأولى.⁴⁰

مع وجود التمويل، فإن كل من السلطات المحلية والدولية ستكون قادرة على التركيز على تلبية الاحتياجات الإنسانية للنازحين الجدد، وإعطاء الأولوية للفئات الأكثر ضعفاً. وينبغي

وستكون هناك حاجة لوجود تدابير خاصة لمواجهة مشكلة أنه من المرجح أن يكون العديد من النازحين مسافرين بدون وثائق، أو أنهم قد فقدوا بطاقات هويتهم أو سرت منهم أثناء النزوح. يجب أن يكون النازحون على علم بالوثائق المطلوبة للدخول، وإجراءات تجديد وإعادة إصدار الوثائق المفقودة. في السابق، كان يتوجب على النازحين غير الحاملين للوثائق التوجه إلى مكاتب الحكومة المركزية في بغداد، ولكن هذا الاحتمال غير عملي ويعرض النازحين لمزيد من المخاطر.³⁷ يجب أن تستمر الجهات الحكومية في عملية إنشاء مكاتب تسجيل متنقلة أو مؤقتة في الشمال، وتوسيعها للتأكد من إمكانية تقديم الخدمة لجميع السكان النازحين داخلياً.

حتى لو تم اتخاذ تدابير لتعجيل إجراءات الدخول بأكثر قدر ممكن، فإن النازحين ما زالوا عرضة لمواجهة احتمال بقائهم عالقين عند نقاط التفتيش لفترات طويلة من الزمن. وقد أدى تراكم النازحين عند نقاط التفتيش بالفعل إلى وقوع وفيات من النساء الحوامل، الأطفال وكبار السن، في حين أن الكثيرين يعانون من الجفاف.³⁸ يجب على الجهات الإنسانية الفاعلة اتخاذ تدابير استباقية للحد من هذه المشكلة، من خلال الانتشار المسبق لعمال الإغاثة وتوفير مخزون من المواد الأساسية عند نقاط التفتيش الحدودية، مثل الغذاء، مياه الشرب، والإمدادات الطبية. كما يجب على السلطات الكردية أيضاً تحديد أولويات الدخول وتسريع عمليات الفحص على الفئات المستضعفة من السكان، بما في ذلك النساء الحوامل، الأطفال الصغار، الأطفال غير المصحوبين بذويهم، المسنين، والأشخاص الذين يعانون من حالات صحية.

قضايا الحماية في مخيمات النازحين

سوف يكون للمدنيين الفارين من الموصل احتياجات حماية خطيرة وعاجلة فور وصولهم إلى أراضٍ أكثر أمناً. وسوف يكون الكثيرون منهم قد غادروا الموصل وليس معهم سوى الملابس التي على ظهورهم، أو أن تكون قد سلبت منهم ممتلكاتهم عند مغادرتهم. في كثير من الحالات، سوف يكونون قد خاضوا رحلة شاقة للوصول إلى الأمان، السفر لعدة أيام دون الحصول على الغذاء أو الماء وهم في حالة خوف دائم. وسوف يرى البعض منهم موت أحبائهم وغيرها من الفظائع المرتبطة بالنزاع، وسوف يكونون في حاجة إلى الدعم النفسي والاجتماعي.

وقد بدأت سلطات حكومة إقليم كردستان في التخطيط لنزوح النازحين داخلياً من خلال بناء مخيمات في مناطق

2014.⁴⁶ لذلك يجب على السلطات الوطنية والجهات الإنسانية الفاعلة نشر عيادات طبية متنقلة لمخيمات النازحين لضمان أن كل الأشخاص النازحين داخلياً يحصلون على الرعاية الصحية التي تشتد حاجتهم إليها.

التعليم: 50 في المائة فقط من الأطفال النازحين في المخيمات و 30 في المائة من هؤلاء من خارج المخيمات هم من يمكنهم حالياً الوصول إلى التعليم.⁴⁷ تسببت أزمة النزوح في العراق إلى اضطراب في تعليم الأطفال النازحين لأكثر من عامين، مع عدم وجود إشارة تلوح في الأفق لنهاية هذا الوضع. حتى عندما تكون المدارس المتاحة للأطفال في إقليم كردستان، فإن هناك مجموعة متنوعة من العوامل التي تمنعهم من الحصول على التعليم، بما في ذلك المسافة من المدارس إلى المخيمات؛ سوء نوعية التعليم والموارد في المدارس؛ نسب عالية للطلاب إلى المعلمين؛ والحواجز اللغوية التي يواجهها الأطفال الناطقين باللغة العربية، والذين يُجبرون على التكيف مع المناهج الدراسية الكردية.⁴⁸ يجب على السلطات الوطنية والجهات الإنسانية الفاعلة تأسيس مزيد من المدارس المؤقتة في مناطق النازحين وضمان وجود القدرة والموارد التعليمية قبل التدفق الوشيك للنازحين، وتوظيف المعلمين الناطقين بالعربية لتسهيل انتقال الأطفال النازحين في البيئة المدرسية الجديدة.

حماية الفئات الضعيفة: ينبغي أن تشمل الاستجابة الإنسانية لأزمة النازحين الانتباه إلى الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة، مثل الأسر التي تعولها نساء وضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على الجنس. يجب تصميم مرافق المخيم مع وجود إضاءة مناسبة ومراحيز ومرافق استحمام خاصة وأمنة، لمنع ارتفاع معدل انتشار التحرش الجنسي المشار إليه حالياً في المخيمات. وينبغي أيضاً أن تؤخذ احتياجات المرأة في الاعتبار بقدر القلق حيال الرعاية الصحية والصحة العامة، مثل ضمان وصول النازحات إلى الرعاية الصحية الإنجابية ومنتجات النظافة الشخصية أثناء الطمث. وأخيراً، من المرجح أن عدداً كبيراً من النازحين من الموصل سوف يكونون ضحايا أو شهوداً على العنف الجنسي والعنف القائم على الجنس، والتجارب المؤلمة الأخرى. لذلك ينبغي النظر في تقديم الدعم النفسي والاجتماعي باعتباره حاجة إنسانية ملحة.

أن يشمل هذا التخزين المسبق للمواد الأساسية (مثل معدات الطوارئ، الحصى الغذائية، الإمدادات الطبية، منتجات المياه والصرف الصحي، والمستلزمات المنزلية الأساسية) في نقاط استراتيجية على طول مسارات الهروب، نقاط التفتيش ومناطق الاحتجاز ونقط الوصول. وسوف يشمل أيضاً تحديد الأراضي الصالحة لبناء مرافق المخيمات لاستيعاب القادمين الجدد، بما في ذلك تجهيز المخيمات لفصل الشتاء أو فصل الصيف حسب الحالة. سوف يكون من الصعب التنبؤ بطول فترة بقاء النازحين قبل أن يتمكنوا من العودة إلى الموصل، وقد يختار العديد منهم عدم العودة على الإطلاق. وبناء على ذلك، ينبغي للجهات الإنسانية الفاعلة التخطيط لاحتياجات النازحين قصيرة المدى إلى طويلة المدى، بما في ذلك:

- **الإمدادات الغذائية:** العراق لديه برنامج تمويني تموله الحكومة (نظام التوزيع العام) والذي يعمل كنظام فعال لتوزيع المواد الغذائية الأساسية على الأسر منذ فترة طويلة.⁴¹ ومع ذلك، فإن الأزمة الحالية وتعطل الإنتاج الغذائي المحلي الناجم عن التحديات الحالية التي يواجهها توزيع المواد الغذائية على النازحين بسبب الصراع. يجب أن تعمل الجهات الإنسانية الفاعلة مع الجهات الحكومية لتحديد الثغرات في عملية التوفير والاستجابة وفقاً لذلك عن طريق توزيع المواد الغذائية الأساسية على الأسر المحتاجة. كما يجب على الحكومة أيضاً تبسيط إجراءات استبدال بطاقات التموين المفقودة، والتي تعد حالياً بيروقراطية وغير فعالة.⁴²

- **الرعاية الصحية:** النازحون الذين يعيشون حالياً في إقليم كردستان يشيرون إلى الرعاية الصحية باعتبارها واحدة من احتياجاتهم الأكثر إلحاحاً.⁴³ حيث أن العديد من مخيمات النازحين تقع في مناطق معزولة من المنطقة، لذلك فإن النازحين الذين لا يمكنهم تحمل تكاليف السفر إلى المراكز الحضرية لزيارة المستشفيات والعيادات يكونون غير قادرين على الوصول إلى الرعاية الصحية على نحو فعال.⁴⁴ الظروف المعيشية المزدهمة وغير الصحية في المخيمات تمثل مخاطر صحية للنازحين داخلياً، وتعرف التهابات الجهاز التنفسي، الإسهال الحاد والأمراض الجلدية بأنها الأسباب الرئيسية للوفاة.⁴⁵ سوف يكون النازحون من الموصل أكثر عرضة لذلك لأنهم كانوا يعيشون في ظل نقص الدواء والرعاية الصحية منذ تولي داعش السيطرة على المدينة في يونيو

حماية المدنيين والأشخاص العاجزين عن القتال في أعقاب الأعمال العدائية

معاملة المحتجزين

حتى الموت.⁵² وهناك تقارير أيضاً عن الحكم على أو إعدام مقاتلين يشتبه في انتمائهم لداعش بدلاً من اتباع مسار العدالة. في فبراير 2016، أجريت محاكمة عراقية لأعضاء يشتبه في انتمائهم لداعش، وحكمت المحكمة على 40 شخصاً بالإعدام خلال جلسة محاكمة استغرقت ساعتين فقط، على أساس اعترافات يزعم الحصول عليها منهم بعد تعرضهم للتعذيب.⁵³

إذا تمت استعادة الموصل، يمكن اعتقال أو استسلام أعداد كبيرة من مقاتلي داعش وسوف تُطرح مسألة سجنهم. على الرغم من أن المادة رقم 3 المشتركة تفتقر إلى القواعد التفصيلية التي تنظم الاحتجاز في نزاع مسلح غير دولي، تستكمل ضماناتها من معاملة إنسانية وفقاً لقواعد أكثر تفصيلاً في القانون العراقي المحلي والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي يكون العراق طرفاً فيها، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. وبالنظر إلى الممارسات المذكورة أعلاه، هناك قلق متزايد حول قدرة العراق على إجراء معاملة إنسانية للمحتجزين، وخاصة إذا كان عدد السجناء يتجاوز القدرة المحلية.

ويمكن أن يضم أعضاء داعش المستسلمين أو الأسرى مقاتلين أجنب. وتشير الأرقام التقريبية إلى أن عدد المقاتلين الأجانب في داعش في العراق وسوريا ارتفع من 12,000 في يونيو 2014 إلى 30,000 بحلول ديسمبر 2015.⁵⁴ وقد يواجه المقاتلين الأجانب العائدين أيضاً محاكمة في دولهم عن الانتهاكات المرتكبة في العراق أو سوريا. في الواقع، قرار مجلس الأمن رقم 2170 (2014) يلزم الدول صراحة بتقديم "المقاتلين الإزهابيين الأجنب" للعدالة. ما يقرب من 20-30% من المواطنين الأوروبيين والأمريكيين الذين يشكلون مجموعة المقاتلين الأجانب في داعش قد عادوا،⁵⁵ ولكن اعتقال أو احتجاز آخرين من قبل القوات العراقية في هجوم الموصل قد يشكل ضغطاً على حكوماتهم الوطنية للتدخل نيابة عنهم، بما في ذلك ممارسة الحماية الدبلوماسية.⁵⁶

النساء والأسرى السابقون

النساء والفتيات في الأراضي التي تسيطر عليها داعش تعانين بشكل روتيني من الاعتداء الجسدي بما في ذلك العنف الجنسي؛ تقييد الوصول إلى الرعاية الصحية والتعليم؛ والقيود المفروضة على حرية التنقل، التعبير والدين.

بموجب القانون الدولي الإنساني، يعد الجرحى أو الأسرى من المقاتلين، أو أولئك الذين يلقون أسلحتهم، عاجزين عن القتال، ويجب أن يعاملوا معاملة إنسانية في جميع الأوقات. على الرغم من أن الأسرى من المقاتلين في نزاع مسلح غير دولي لا يحق لهم الحصول على وضع أسرى الحرب، إلا أنهم يُمنحون حماية كبيرة بموجب المادة رقم 3 المشتركة لاتفاقيات جنيف لعام 1949، بالإضافة إلى المدنيين والأشخاص الذين لا يشتركون في الأعمال العدائية، والعاجزين الآخرين عن القتال. وتحظر المادة رقم 3 المشتركة صراحة القتل، التشويه، المعاملة القاسية، والتعذيب، أخذ الرهائن، الاعتداء على الكرامة الشخصية (وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة) والمحاكمات الجائرة. في حين أن غياب وضع أسرى الحرب في أي نزاع مسلح غير دولي يعني أن مقاتلي الخصم قد يكونون مسؤولين جنائياً بموجب القانون المحلي في العراق، حتى بالنسبة للأفعال المشروعة بموجب القانون الإنساني الدولي،⁴⁹ ويجب عقد أي محاكمة في محكمة نظامية التشكيل، تكفل ضمانات المحاكمة العادلة.

وقد ارتكبت وحدات قوات الأمن العراقية انتهاكات خطيرة لحقوق المحتجزين، بما في ذلك قتل، تشويه وقطع رؤوس من يشتبه في أنهم أعضاء في داعش. وكشف تحقيق لشبكة إيه بي سي نيوز في مارس 2015 عن صور، ومقاطع فيديو منشورة على وسائل الإعلام الاجتماعية تظهر فيها القوات الخاصة العراقية تقوم بمثل هذه الأعمال الوحشية، وقال مسؤول أمريكي رفيع المستوى أن رئيس هيئة الأركان الأمريكية المشتركة كان قد حذر القادة العراقيين مراراً وتكراراً من مثل هذا السلوك. تم سحب المساعدات الأميركية لوحدة معينة في وقت لاحق.⁵⁰ بعد استعادة السيطرة على الفلوجة، كانت هناك تقارير عن انتهاكات شديدة في السجون التي تديرها الحكومة العراقية.⁵¹ كما ذكر أعلاه، تعرض النازحون الذين فروا من الفلوجة إلى انتهاكات جسيمة على يد الميليشيات الشيعية المحيطة بالمدينة. حيث تم فصل 1,500 من الرجال والفتيان من أسرهم لاستجوابهم، وتعرض المئات منهم للتعذيب، الإعدام أو الاختفاء القسري. لا يزال حوالي 900 رجلاً في عداد المفقودين وتم إعدام 49 مدنياً أو تعذيبهم

الجنود الأطفال

اتفاقية حقوق الطفل⁵⁷ وبروتوكولها الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة تحظر تجنيد واستخدام الأطفال في الأعمال العدائية.⁵⁸ ويتعين على الأطراف أيضاً اتخاذ جميع التدابير الممكنة عملياً لمنع هذا التجنيد والاستخدام من قبل الجماعات المسلحة المتميزة عن القوات المسلحة للدولة، بما في ذلك اعتماد التدابير اللازمة لحظر وتجريم هذه الممارسات.⁵⁹ تجنيد أو استخدام الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 15 عاماً في الأعمال العدائية يعد جريمة حرب.

في الحملة ضد داعش، غالباً ما ارتبط الأطفال مع وحدات الحشد الشعبي والمليشيات الموالية للحكومة، حيث بحث القادة الشباب والأطفال على تحرير الأراضي من سيطرة تنظيم داعش. وبحسب ما ورد فقد استخدمت المدارس في بغداد، ديالى، البصرة والمحافظات الجنوبية الأخرى كمعسكرات تدريبات دينية وعسكرية للأطفال، عقب دعوة آية الله السيستاني الطلاب في 5 يونيو عام 2015 لإجراء تدريبات عسكرية في عطلتهم الصيفية. بالإضافة إلى ذلك، شجعت وزارة الشباب والرياضة صراحة على استخدام نوادي الشباب للتدريب العسكري للأطفال.⁶⁰ كانت هناك أيضاً تقارير عن أطفال يقاتلون إلى جانب مليشيات اليزيديين والتركمان في نينوى وكركوك، وكذلك داخل المليشيات القبلية السنوية دعماً لقوات الأمن العراقية ضد داعش في الرمادي.⁶¹

وذكر التوظيف المنهجي واستخدام الأطفال من قبل داعش على نطاق واسع. أدى سقوط الموصل في عام 2014 إلى زيادة المجردين في الأراضي التي تخضع لسيطرة داعش.⁶² يسجل تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لعام 2015 بشأن الأطفال والصراعات المسلحة أن ما بين أغسطس 2014 ويونيو 2015، تم فصل مئات من الأولاد، بما في ذلك التركمان واليزيديين، قسراً عن أسرهم وأخذوا لمراكز التدريب حيث كانوا يدرسون القرآن الكريم، تكتيكات القتال واستخدام الأسلحة. وكان قد تم استقبال هؤلاء الأطفال في ما لا يقل عن خمسة مراكز للتدريب في تلعفر، الموصل، جنوب الموصل، وكذلك في حلب والرقعة في سوريا. من بين حسابات أخرى، في فبراير 2015، كان إلزاماً على الأسر التي لديها ولدين أو أكثر في الموصل أن ينضم ولد منهم إلى داعش. وفي الشهر نفسه، فرضت داعش التجنيد الإجباري في قضاء الرطبة والأنبار. بعد سقوط تكريت في أبريل عام 2015، قامت داعش بتجنيد 100 إضافية من الرجال والصبية الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و 20 بشكل قسري.⁶³ وتشير التقديرات إلى أنه قد تم تسجيل 1,500 طفل على الأقل للقتال في صفوف داعش وبعض الأطفال لا تتجاوز أعمارهم 8 سنوات قد تم تدريبهم في معسكرات داعش.⁶⁴ وكشفت دراسة أنه على عكس صراعات أخرى تستخدم فيها الأطفال في الحروب لغرض معين، فإن وقوع القتلى من مقاتلي داعش من الأطفال كان يتم في نفس أنواع الهجمات والمواقع تماماً مثل الكبار منهم.⁶⁵ معدل مشاركة الأطفال في عمليات داعش في تزايد أيضاً، حيث أن عدد الهجمات

الانتحارية التي يشترك فيها الأطفال والشباب في يناير 2016 مقارنة مع يناير 2015 قد ارتفع إلى ثلاثة أضعاف.⁶⁶

إذا تم تحرير الموصل من قبضة داعش، من المحتمل أن ينتهي الأمر بالسلطات مع عدد كبير من الأطفال الملقين. والعراق لديه التزاماً محدداً بموجب القانون الدولي بتسريح وإعادة تأهيل الجنود الأطفال السابقين وضمان إعادة إدماجهم في المجتمع.⁶⁷ في الممارسة العملية، من المرجح أن يمثل هذا تحدياً. وتشير التجارب السابقة للجنود الأطفال في ليبيا، موزمبيق وأوغندا أن العائلة والدين هما الأداتان الرئيسيتان لتسريح الشباب وإعادة إدماجهم،⁶⁸ ولكن الأطفال في العراق قد تعرضوا لتشويه الدين وكانت هناك العديد من الحالات التي كانت أسر الجنود الأطفال أنفسهم متورطين في تجنيدهم.⁶⁹

تشير التقارير إلى أنه تم اعتقال الأطفال في العراق من دون إذن قضائي، واحتجازهم في مراكز احتجاز سرية لفترات طويلة من الزمن، وكان يتعرضون لسوء المعاملة. العراق لديه نقص في المؤسسات الشبابية وبدائل السجن وفي كثير من الأحيان يتم احتجاز الأطفال مع البالغين. اعتباراً من شهر سبتمبر عام 2015، كان قد تم احتجاز 474 طفل في مرافق الاحتجاز في العراق، وكانوا قد أدينوا بتهمة أمنية بموجب قانون مكافحة الإرهاب (2005). وتصدر الإشارة إلى أن قانون مكافحة الإرهاب ينص على عقوبة الإعدام، بغض النظر عن العمر وقت الإدانة أو وقت ارتكاب المزعوم للجريمة.⁷⁰

بعد هروب أعداد كبيرة منهم، تتفاوت تقديرات العدد المتبقي من اليزيديين وغيرهن من النساء والفتيات الأسيرات تحت قبضة داعش على نطاق واسع، ولكن قد لا تزال هناك ما يصل إلى 2,000 أسيرة في العراق وسوريا. تعد سلامة النساء والفتيات كرهائن، أسرى وعبيدات للجنس مصدر قلق عميق خلال هجوم الموصل. يجب على القوات المهاجمة التشاور مع النشطاء والخبراء لتحديد أماكن وجود النساء قبل الهجمات، كما يجب أن تكون القوات على إطلاع دقيق ومسبق بحيث تبقى حماية النساء الأسيرات والرهائن الآخريات ضرورة قصوى.

في مرحلة الموصل ما بعد داعش، يجب النظر في الاحتياجات الصحية والنفسية والاجتماعية للسكان من الإناث. حيث تحظر داعش النظر إلى النساء والفتيات أو لمسهن من قبل الأطباء الذكور، وأدى نقص عدد العاملات في المجال الطبي من الإناث الباقيات في المدينة إلى انخفاض شديد في توافر وجودة الرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات صحة الأمهات.

والأكثر عرضة لذلك بشكل خاص هن النساء والفتيات اللواتي تعرضن للعنف الجنسي أو ظللن في الأسر تحت قبضة داعش.

الأرض، يتم طرد أقارب الأعضاء المشتبه في انتمائهم لداعش من وطنهم من قبل السلطات العراقية. على سبيل المثال، وبحسب ما ورد أن عائلات أكثر من 200 مسلح أجبرت على مغادرة كل من الضلوعية وهيت، على الرغم من أن داعش قد هزمت في الضلوعية منذ ما يقرب من عامين.⁷²

يؤكد زعماء القبائل أن هذه الإجراءات هي لحماية أسر داعش، ولكن هذه الإجراءات تشير إلى أنه يجري تطبيق عقاب جماعي، على الرغم من أفراد الأسرة لم يقوموا بأي دور في الأعمال العدائية، ولم يرتكبوا أي جرائم بموجب القانون الوطني. وفقاً لمسؤول في الأمم المتحدة، لقد أصبح الطرد على نطاق واسع، مما يعرض أرواح المدنيين للخطر ويغذي التوترات الطائفية.⁷³ إن هؤلاء النازحين قسراً هم لاجئون مرفوضون في المناطق المجاورة وربما ليس لديهم خيار سوى العودة إلى المناطق التي تسيطر عليها داعش، ومن ثم تعريضهم لخطر مزيد من العنف.⁷⁴

لقد أكدت تصريحات المسؤولين أو السياسيين أنه لم يحدث زواج في الموصل بين أعضاء داعش والمقيمين في المدينة. وأشار محافظ نينوى نوفل آلعقوب بأن الوضع كان هكذا، في حين ادعت النائبة البرلمانية عن نينوى انتصار الجبوري علناً بأن "الجهاد الجنسي" لم يحدث وأنه لم يكن هناك أي زواج بين أي امرأة في الموصل ومتشدد داعش خلال هذين العامين.⁷⁵ ومع ذلك، يجب أن تكون السلطات منفتحة لاحتمال أن مثل هذه الزيجات قد حدثت أثناء احتلال داعش، من أجل توفير الحماية المناسبة لزوجات أعضاء داعش وأطفالهم. ويمكن أن يشمل هذا زيجات "جهاد النكاح"، اللواتي ربما كن ضحايا لأزواجهن المتشددين.⁷⁶ واللواتي سوف تتطلب حمايتهن تعاوناً بين السلطات العراقية وحكوماتهن الوطنية.

ومن المرجح أن تكون الموصل أيضاً موطناً للأطفال الذين ولدوا أثناء احتلال المدينة لآباء مجهولين، أو جلبوا إلى العراق من قبل مقاتلين أجانب، أو ولدوا نتيجة زيجات قد حدثت أثناء الاحتلال، أو ولدوا نتيجة اغتصاب. ومن الأهمية بمكان أن يحصل هؤلاء الأطفال، مثل الأطفال الآخرين في العراق، على الحماية وفقاً للمادة المشتركة رقم 3 واتفاقية حقوق الطفل. الأطفال الذين لا يملكون وثائق مدنية أو غير القادرين على الحصول عليها هم عرضة لخطر انعدام الجنسية وقد تحتاج عملية التسجيل إلى تعديل لتسهيل حمايتهم.



إذا ما تم تحريرهن من قبضة داعش، سوف تحتاج الأسيرات السابقات من الإناث إلى الرعاية العقلية والرعاية النفسية والاجتماعية على المدى الطويل. تقديم هذه الخدمات للهاربات في الماضي لم يكن مكتملاً، وكانت الوصمة الاجتماعية المحيطة بكل من الصحة العقلية والعنف الجنسي تعتبر عائقاً آخر للرعاية وإعادة الإدماج. ينبغي على كل من الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان تعديل قوانينهما لتسمح لضحايا الاغتصاب القيام بعمليات إجهاض، حيث أن هذا الإجراء ليس خياراً في الوقت الحاضر للنساء اللواتي تسعين إلى إنهاء حملهن بشكل آمن وقانوني.⁷¹

بالإضافة إلى النساء والفتيات، يعد الرجال والفتيان اليزيديين وغيرهم من أسرى الأقليات من الفئات المستضعفة على وجه الخصوص، والتي تتطلب تدابير استجابة وحماية خاصة. فقد يتطلب الأسرى السابقون رعاية طبية عاجلة، فضلاً عن تقديم الدعم النفسي والاجتماعي على المدى الطويل. يجب أن يكون توحيد الأسرى السابقين مع عائلاتهم أولوية. كما يجب النظر في وضع المجندين قسراً، بما في ذلك أولئك الذين ينتمون إلى الطائفة اليزيدية والأقليات الأخرى، وتوافر العفو لهم.

وأخيراً، لا بد من بدء التحقيقات لتحديد موقع الأسرى المفقودين من الأقليات والنساء والفتيات، بما في ذلك هؤلاء الذين يعتقد أنه قد تم الاتجار بهم أو قتلهم.

أسر داعش

أسر وأقارب أعضاء داعش سوف يصبحون فئة مستضعفة للغاية بعد الهزيمة. وتشير التقارير إلى أنه بينما تفقد داعش

الملخص

- فشل جميع أطراف النزاع، بما في ذلك أعضاء التحالف الدولي، في الاعتراف بحوادث الضحايا المدنيين فوراً والتحقيق فيها بشفافية؛
 - رفض أعضاء التحالف الدولي لتحمل المسؤولية الجماعية الكافية عن الانتهاكات التي ترتكبها قوات الأمن العراقية التي يقدمون لها الدعم العسكري.
- ونظراً لأهمية الممارسات الأخيرة، يُخشى أن تكون الآلاف من أرواح المدنيين في الموصل والمناطق المحيطة بها معرضة الآن لخطر بالغ.
- ويوصى بما يلي:
1. التزام كافة أطراف النزاع بالتزاماتها دائماً بموجب القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك ضمان احترام المبدأ الأساسي للتمييز، والتزاماتهم بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛
 2. يجب على قوات الأمن العراقية والمليشيات المتحالفة معها قمع الهجمات الانتقامية والعقوبات الجماعية التي تلحقها قواتها بالمجتمعات التي ينظر إليها على أنها داعمة لداعش وضمن تقديم مرتكبي مثل هذه الهجمات للمساءلة؛
 3. ينبغي اتخاذ تدابير محددة من قبل القوات المهاجمة للموصل لتأمين حماية الفئات المستضعفة على وجه الخصوص، بما في ذلك الجنود الأطفال، أسرى ومجندي داعش القسريين، وأطفال وأسرى أعضاء تنظيم داعش؛
 4. يجب على أعضاء التحالف الدولي، بما في ذلك الولايات المتحدة، بريطانيا وفرنسا، القيام بما يلي:
 - تحمل مسؤولية جماعية أكبر لإنهاء الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها القوات العراقية التي يقدمون لها الدعم العسكري التشغيلي؛
 - إنشاء خلية لتتبع الضحايا المدنيين في قوة المهام المشتركة - عملية العزيمة الصلبة لضمان الاعتراف بالضحايا المدنيين فوراً وإجراء التحقيق بسرعة وشفافية؛
 - توفير التمويل الكافي للوكالات الإنسانية الدولية والسلطات المحلية العراقية التي تكافح للتعامل مع مزيد من التصعيد في أزمة النزوح في العراق.
- السوابق الأخيرة للعمليات العسكرية لاستعادة المدن العراقية من سيطرة داعش، بما في ذلك تكريت، الرمادي، الفلوجة، وسنجار جميعها تبرهن على وجود نمط من الفشل المتكرر في تنفيذ تدابير كافية لحماية المدنيين، سواء أثناء سير العمليات العدائية وفي التخطيط للعواقب الإنسانية. وهذه تشمل:
- الفشل الدائم لأطراف جانبي الصراع في تقديم رعاية مستمرة للحفاظ على حياة السكان المدنيين واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة عند اختيار وسائل أو أساليب الهجوم لتجنب، أو في أي حال تقليل، القتلى والإصابات من المدنيين أو الإضرار بالأهداف المدنية؛
 - الاستهداف المتعمد للمدنيين أو إطلاق الهجمات العشوائية التي لا تميز بين الأهداف العسكرية والمدنيين أو الأهداف المدنية؛ من قبل أطراف جانبي الصراع؛
 - استخدام الأسلحة المحظورة، بما في ذلك غاز الخردل (داعش) والقنابل البرميلية (قوات الأمن العراقية)؛
 - الهجمات من كلا الجانبين على أماكن الحماية الخاصة، بما في ذلك المستشفيات والمرافق الطبية؛
 - تجنيد الأطفال من قبل وحدات الحشد الشعبي وداعش، بما في ذلك استخدامهم لتنفيذ عمليات انتحارية من قبل داعش؛
 - سلسلة من التكتيكات التصعيدية وغالباً ما تكون غير قانونية من قبل الجانبين والتي تؤدي إلى مستويات مرتفعة جداً من معاناة المدنيين، بما في ذلك استخدام "الدروع البشرية"، توظيف تكتيكات الحصار على المدن المأهولة بالسكان المدنيين، القصف المكثف للمناطق الحضرية والفشل في ضمان وصول المساعدات الإنسانية فضلاً عن توفير ممرات آمنة لهروب السكان؛
 - فرض السلطات العراقية وحكومة إقليم كردستان شروط تمييزية على النازحين فيما يتعلق بالوثائق وإجراءات الفحص والدخول عند نقاط التفتيش والمعايير الحدودية للمحافظات؛
 - المعاملة غير الإنسانية من قبل أطراف جانبي الصراع للمدنيين المحتجزين والعاجزين عن القتال انتهاكاً للمادة المشتركة رقم 3 لاتفاقيات جنيف، بما في ذلك القتل، التشويه، المعاملة القاسية، التعذيب والمحاكمات الجائرة؛

المراجع

- 1 انظر، على سبيل المثال، إلى مجموعة حقوق الأقليات الدولية، IILHR وآخرون، لا طريق للعودة: الأقليات في العراق على وشك الاختفاء، يوليو 2016. و IILHR، MRG، وآخرون، بين المطرقة والسندان: أقليات العراق منذ سقوط الموصل، فبراير 2015.
- 2 مركز سيسفاير لحقوق المدنيين ومجموعة حقوق الأقليات الدولية، الضحايا المدنيين المتوفين جراء الضربات الجوية ضد الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) 2014-2015، نوفمبر 2015.
- 3 انظر إلى قرار مجلس الأمن رقم 2139 حول الوضع في سوريا الذي "يطلب جميع الأطراف بوقف جميع الهجمات ضد المدنيين، فضلاً عن الهجمات العشوائية بالأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان، بما في ذلك القصف والقصف الجوي، مثل استخدام القنابل البرميلية، وأساليب الحرب التي من شأنها أن تسبب أضراراً كبيرة أو معاناة لا داعي لها." UN S/RES/2139 لعام (2014)، 22 فبراير 2014.
- 4 العربية، "مثل الأسد، المالكي يستخدم القنابل البرميلية لقمع التمرد، 2 يوليو 2014. <http://english.alarabiya.net/en/webtv/reports/2014/07/02/-Explosive-barrels-hit-Iraq-conflict-areas--12.html>
- 5 منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بيان، 22 مارس 2016. www.opcw.org/news/article/director-general-expresses-concern-over-alleged-recent-chemical-attacks-in-iraq
- 6 انظر، على سبيل المثال، إلى هيومن رايتس ووتش، "الحكومة العراقية تهاجم مستشفى الفلوجة، 27 مايو 2014، www.opcw.org/news/article/director-general-expresses-concern-over-alleged-recent-chemical-attacks-in-iraq
- 7 انظر إلى وزارة الدفاع، دليل المملكة المتحدة لقانون النزاعات المسلحة، 68: "أي انتهاك من قبل العدو [لحظر الدروع البشرية] لا يعفي المهاجم من مسؤوليته عن اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية المدنيين المتضررين، ولكن يمكن أخذ النشاط غير المشروع للعدو في الاعتبار عند النظر فيما إذا كانت الخسائر أو الأضرار العرضية متناسبة مع الميزة العسكرية المتوقعة." انظر إلى مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقرير عن حماية المدنيين في العراق، سبتمبر 2014، www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMI_OHCHR_POC_Report_FINAL_6July_10September2014.pdf
- 8 رويترز، "فريق الامم المتحدة يصف الدمار الحادث في مدينة الرمادي العراقية" بالهائل"، 2 مارس <http://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-iraq-ramadi-idUSKCN0W61S1>
- 10 وهذا التزام بموجب القانون الدولي الإنساني العرفي. انظر إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدتين 53 و 55.
- 11 الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف وجبر الضرر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، وثيقة الأمم المتحدة. A/RES/60/147، الصادرة بتاريخ 16 ديسمبر 2005، الفقرة 3 (ب).
- 12 مركز سيسفاير لحقوق المدنيين ومجموعة حقوق الأقليات الدولية، الضحايا المدنيين المتوفين جراء الضربات الجوية ضد الدولة الإسلامية في العراق
- والشام (داعش) 2014-2015، نوفمبر 2015، ص. 14.
- 13 جو ستورك، "طول الذراع لا يزال قريباً للغاية للقوات الأمريكية والمليشيات العراقية المسيئة،" تائمز العسكرية، 9 يوليو 2016.
- 14 كريستوف ويلكي، "لماذا تعد مساءلة المليشيات في العراق أمراً هاماً،" هيومن رايتس ووتش، 27 مايو 2016.
- 15 هيومن رايتس ووتش، العراق: انتهاكات الفلوجة اختبار تحكّم للمليشيات، 9 يونيو 2016.
- 16 هيومن رايتس ووتش، العراق: انتهاكات الفلوجة استفسار غارق في السرية، 7 يوليو 2016.
- 17 منظمة العفو الدولية، "العراق: التحديات الأمنية لا تعطي تفويضاً مطلقاً لارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان،" 5 مايو 2016.
- 18 دائرة الهجرة الدانماركية، إقليم كردستان العراق (KRI): الوصول، إمكانية الحماية، الأمن والوضع الإنساني، يناير 2016، ص. 41.
- 19 المرجع نفسه، ص. 39.
- 20 جراهام هاريسون، إ، "هل يمكن لتحرير الموصل أن يؤدي إلى فرار مليون نازح إلى كردستان العراق؟" صحيفة الغارديان، 27 أغسطس 2016.
- 21 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، الموصل النداء العاجل، يوليو 2016، ص. 1.
- 22 المرجع نفسه، ص. 2.
- 23 لجنة الإنقاذ الدولية والمجلس الترويجي للاجئين، بحثاً عن الأمان، يوليو 2016، ص. 10.
- 24 المرجع نفسه، ص. 7.
- 25 مشروع قدرات التقييم (ACAPS)، تقرير موضوعي: النزوح في KR-1، العراق، 24 أغسطس 2016.
- 26 الأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً عن بعثته إلى العراق، A/HRC/32/35/Add.1 بتاريخ 5 أبريل 2016، ص. 12.
- 27 IILHR، MRG، وآخرون، لا طريق للعودة، المرجع السابق، ص. 19.
- 28 الأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بالنازحين، المرجع السابق، ص. 12.
- 29 لجنة الإنقاذ الدولية والمجلس الترويجي للاجئين، بحثاً عن الأمان، يوليو 2016، ص. 9.
- 30 المرجع نفسه، ص. 10.
- 31 المرجع نفسه، ص. 8.
- 32 هيومن رايتس ووتش، العراق: انتهاكات الفلوجة اختبار تحكّم للمليشيات، 9 يونيو 2016.
- 33 لهيب هيغل، أزمة النزوح في العراق: الأمن والحماية، مركز سيسفاير لحقوق المدنيين ومجموعة حقوق الأقليات الدولية، مارس 2016، ص. 13.
- 34 دائرة الهجرة الدانماركية، إقليم كردستان العراق (KRI): الوصول، إمكانية الحماية، الأمن والوضع الإنساني، يناير 2016، ص. 26.
- 35 الأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بالنازحين، المرجع السابق، ص. 17.
- 36 دائرة الهجرة الدانماركية، المرجع السابق، ص. 17.
- 37 المرجع نفسه، ص. 180.
- 38 لهيب هيغل، المرجع السابق، ص. 19.
- 39 الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، المرجع السابق، ص. 16.
- 40 بلرفاز د، "أزمة هائلة" حيث من المتوقع أن يفر 1.5 مليون نازح من الموصل في العراق، "قناة الجزيرة، 29 سبتمبر 2016.
- 41 الأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بالنازحين، المرجع السابق، ص. 11.

- 42 دائرة الهجرة الدبلوماسية، المرجع السابق، ص. 58
- 43 مشروع قدرات التقييم (ACAPS)، تقرير موضوعي: النزوح في KR-I، العراق، 24 أغسطس 2016، ص. 6.
- 44 دائرة الهجرة الدبلوماسية، المرجع السابق، ص. 60
- 45 ACAPS، المرجع نفسه، ص. 5
- 46 المرجع نفسه، ص. 3.
- 47 تشاتام هاوس، النزوح الداخلي في إقليم كردستان العراق: التأثير، الاستجابة والخيارات، يوليو 2016، ص. 4.
- 48 المرجع نفسه، ص. 4.
- 49 كراهينمان، س.، المقاتلون الأجانب بموجب القانون الدولي، جنيف، أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، أكتوبر 2014، ص. 20.
- 50 إيه بي سي نيوز، "مسؤول عسكري أمريكي رفيع المستوى حذر العراق مراراً وتكراراً من سلوك القوات"، 12 مارس 2015؛ <http://abcnews.go.com/International/head-us-military-repeatedly-warned-iraq-troops-conduct/story?id=29599056>
- 51 سافاج، سي، شميت، م، سميت، إ.، "عدم وجود خطة لمحتجزى داعش يثير بواعث القلق المتعلقة بحقوق الإنسان"، نيويورك تايمز، 11 مايو 2016.
- 52 ديردن، ل.، "ما يصل إلى 900 لاجئ من الفلوجة يخشون مقتلهم بعد اختطافهم من قبل ميليشيا مكافحة داعش في العراق"، إينديبندينت، 5 يوليو 2016.
- 53 المرجع نفسه. منظمة العفو الدولية، العراق: تصاعد مروع في أحكام الإعدام لعام 2016 حيث وصلت إلى 90 حكم مع إنتهاء محاكمة "الإهاب"، 18 فبراير <https://www.amnesty.org/en/press-releases/2016/02/iraq-shocking-surge-in-2016-death-sentences-tops-90-as-terror-trial-closes>
- 54 ريكس، ت.، "الدرس المستفاد من تسريح القوات المسلحة الثورية الكولومبية في كولومبيا يمكن أن يساعدنا على العمل ضد داعش"، السياسة الخارجية، 28 يناير 2016
- 55 Id.
- 56 كراهينمان، س.، المقاتلون الأجانب في القانون الدولي، جنيف، أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، أكتوبر 2014، صفحة 53
- 57 اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989
- 58 البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة عام 2000. إعلان العراق حول التصديق ينص على أن الحد الأدنى لسن التجنيد الطوعي في العراق هو 18.
- 59 المرجع نفسه، المادة 4 (2)
- 60 تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراعات المسلحة، مجلس الأمن للأمم المتحدة، 9 نوفمبر 2015، S/2015/852، ص. 9-10.
- 61 المرجع نفسه.
- 62 المرجع نفسه، ص. 8
- 63 المرجع نفسه، ص. 9
- 64 ألفريد، سي.، "رقم صادم للأطفال الذين يقاتلون ويموتون في صفوف داعش"، هافينغتون بوست، 19 فبراير 2016 وبلوم، م.، هورغان، جيه، وينتر، سي.، "مشاهد لأطفال وشباب في الدعاية الاستشهادية للدولة الإسلامية، 2015-2016"، لجنة مكافحة الإرهاب في سنتينيل، المجلد 9، الإصدار 2، فبراير 2016
- 65 المرجع نفسه، ص. 32
- 66 المرجع نفسه، ص. 31
- 67 البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة لعام 2000، المادة 6 (3) و (7) (1)
- 68 ماكلولين، إ.، "كيف تجند داعش الأطفال، ثم تقتلهم، سي إن إن، 22 فبراير 2016
- 69 ألفريد، سي.، "الرقم الصادم للأطفال الذين يقاتلون ويموتون في صفوف داعش"، هافينغتون بوست، 19 فبراير 2016
- 70 تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراعات المسلحة، مجلس الأمن للأمم المتحدة، 9 نوفمبر 2015، S/2015/852، ص. 10.
- 71 هيومن رايتس ووتش، 5 أبريل عام 2016، <https://www.hrw.org/news/2016/04/05/iraq-women-suffer-under-isis>
- 72 حسن، ج.، حميد، س.، "العراق يطرد الأسر المشتبه في انتمائها لداعش من المجتمعات المحلية"، بيزنس إنسايدر، 9 سبتمبر 2016
- 73 المرجع نفسه.
- 74 المرجع نفسه.
- 75 مصطفى، ح.، أطفال داعش في الموصل يواجهون المزيد من المشاكل بعد التحرير"، الشرق الأوسط، 13 أغسطس 2016
- 76 ديردن، ل.، "زوجات جهاد النكاح" في داعش يحاولن دعوة الفتيات إلى التطرف وتشجيع الهجمات الإرهابية في المملكة المتحدة عبر الانترنت أثناء بقائهن محصرات في سوريا، اندبندنت، 13 أغسطس 2016

حماية المدنيين في معركة الموصل: الأولويات الضرورية

من قبل داعش يؤدي إلى سقوط آلاف الضحايا المدنيين وارتفاع مستويات معاناة المدنيين. كما أُضيف الفشل في ضمان وصول المساعدات الإنسانية فضلاً عن توفير ممرات آمنة لهروب السكان إلى وفرض السلطات العراقية والكرديّة إجراءات تمييزية على النازحين فيما يتعلق بالوثائق والفحص والدخول عند نقاط التفتيش والمعابر الحدودية للمحافظات.

في سياق العمليات العسكرية لاستعادة الموصل، يوصي هذا التقرير بما يلي:

- يجب على أعضاء التحالف الدولي، بما في ذلك الولايات المتحدة، بريطانيا وفرنسا تحمل مسؤولية جماعية أكبر لإنهاء الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها القوات العراقية التي يقدمون لها الدعم العسكري التشغيلي؛ كما يجب عليهم إنشاء خلية لتتبع الضحايا المدنيين في قوة المهام المشتركة - عملية العزيمة الصلبة لضمان الاعتراف بالضحايا المدنيين فوراً وإجراء التحقيق بسرعة وشفافية؛ يجب على قوات الأمن العراقية والمليشيات المتحالفة معها قمع الهجمات الانتقامية والعقوبات الجماعية التي تلحقها قواتها بالمجتمعات التي ينظر إليها على أنها داعمة لداعش وضمان تقديم مرتكبي مثل هذه الهجمات للمساءلة؛
- يجب التزام كافة أطراف النزاع بالتزاماتها دائماً بموجب القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك ضمان احترام المبدأ الأساسي للتمييز، والتزاماتهم بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

السوابق الأخيرة للعمليات العسكرية لاستعادة المدن العراقية من سيطرة داعش، بما في ذلك تكريت، الرمادي، الفلوجة، وسنجار جميعها تبرز على وجود نمط من الفشل المتكرر في تنفيذ تدابير كافية لحماية المدنيين، سواء أثناء سير العمليات العدائية وفي التخطيط للعواقب الإنسانية. ونظراً لأهمية الممارسات الأخيرة، يُخشى أن تكون الآلاف من أرواح المدنيين في الموصل والمناطق المحيطة بها معرضة الآن لخطر بالغ.

منذ عام 2014، تتعمد داعش استهداف المدنيين في مناسبات عديدة، ولكن أطراف الصراع، بما في ذلك قوات الأمن العراقية ووحدات الحشد الشعبي المتحالفة معها، مسؤولون عن:

- شن الهجمات العشوائية التي لا تميز بين الأهداف العسكرية والمدنيين أو الأهداف المدنية؛
 - استخدام الأسلحة المحظورة، وشن الهجمات على أماكن الحماية الخاصة، بما في ذلك المستشفيات والمرافق الطبية؛
 - تجنيد الجنود من الأطفال؛ و
 - المعاملة غير الإنسانية للمحتجزين والمقاتلين العاجزين عن القتال انتهاكاً للمادة المشتركة رقم 3 لاتفاقيات جنيف، بما في ذلك القتل، التشويه، المعاملة القاسية، التعذيب والمحاكمات الجائرة؛
- مثل هذا السلوك، إلى جانب فرض تكتيكات الحصار على المدن الخاضعة لسيطرة داعش والقصف المكثف للمناطق الحضرية من قبل قوات التحالف العراقية والدولية، إضافة إلى تكتيك استخدام "الدروع البشرية"

